



ال تاريخ الرقم المشفوعات تصريح رقم ٥٢٨٢

سِياسَةُ مصْفُوفَةِ الصَّلاحيَاتِ بَيْنِ مَجْلِسِ الْإِدَارَةِ وَالْإِدَارَةِ التَّفْيِيْذِيَّةِ

طَافِ جَمِيعَةُ الدُّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ وَتَوْعِيَةِ الْجَالِيَاتِ بِالْعَقْرِيْبَةِ - الْخَبْرِ

تصريح ٥٢٨٢

جَمِيعَةُ الدُّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ وَتَوْعِيَةِ الْجَالِيَاتِ بِالْعَقْرِيْبَةِ - الْخَبْرِ

JALYAT-AQRIBAH.ORG.SA



المحتويات

٣ مقدمة
٣ النطاق
٣ البيان
٣	أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:
٣	ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:
٤	ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:
٤	المسؤوليات.....
.....	اعتماد مجلس الإدارة..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة.



جَمِيعَةُ الْدُّرُوكِ وَالْأَسْنَادِ وَمَعْيَةُ الْجَالِيَاتِ بِالْعَقْرِيْمِ - الْجَبَرِ

تصريح رقم ٥٢٨٢ المشفوعات: الرقم: التاريخ:

مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والإجراءات، لمنع مخاطر الفساد والاحتيال.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
٢. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
٣. وضع نظام للحكومة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديلاته إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
٥. وضع واعتماد سياسة لتقويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
٨. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفویضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفویض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحية البت فيها.
٩. وضع موجهات ومعايير عامة للاستثمارات.
١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
١٣. الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.

ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:

١. القيادة المثلثى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطرفة.
٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.



تصريح رقم ٥٢٨٢

التاريخ: المشفوعات: الرقم:

٣. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارساتها للصلاحيات المفوضة بها.
٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
٥. رفع التقويم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
٦. إصدار التعميمات والتعليمات الخاصة بسير العمل.
٧. التوصية في التعين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
٨. رفع تقرير بإنتهاء العقود الوظيفية للمجلس.

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:

١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
٣. رئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طاري غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها.
٦. أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ومن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
٧. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك.

المؤلييات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبيين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقیع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

جِمِيعِيَّةِ الْكُوْنَةِ وَالإِنْشَادِ وَتَوْعِيَّةِ الْجَاهِلَاتِ بِالْعَرَبِيَّةِ - الْجِبِينِ



تصريح رقم المشفوعات الرقم التاريخ

جمعية المنشاد والداعية والجهالات بالعربيه - الجبين
JALYAT AGBYAH OBO SA

حضر اجتماع أعضاء المجلس

من خلال		التاريخ	يوم الاجتماع
الزوم	حضورى		
	✓	٢٠٢٣/١١/١١ الموافق ١٤٤٥/٤/٢٧	الأحد

محاور توصيات اجتماع أعضاء مجلس الإدارة:.

- ١- سياسة خصوصية البيانات
- ٢- سياسة قواعد السلوك
- ٣- سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
- ٤- سياسة مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الأموال
- ٥- نظام المراقبة الداخلية

مخرجات الاجتماع:.

- ١- الاطلاع على اللوائح والسياسات المذكورة واعتمادها.

أعضاء المجلس الموقعين أدناه

الاسم	التوقيع	صفته	م
وليد علي أحمد الملك		رئيس المجلس	.١
خالد عبدالله عيسى المبرزي		نائب الرئيس	.٢
محمد عبدالله الجعفر		المؤهل المالي	.٣
سمير سالم العامري		عضو	.٤
صلاح علي أحمد الملك		عضو	.٥

رئيس مجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد

وتوعية الجاليات بالعربيه

وليد علي أحمد الملك

